المسائل المتعلقة باليوم الآخر في كتاب "بداية المجتهد ونهاية المقتصد" لمحمد بن أحمد بن رشد القرطبي -رحمه الله- ت595هـ جمعاً ودراسة

عبدالعزيز بن عبدالله السبيعي*

تاريخ تسلُّم البحث : 2024/12/15م تاريخ قبول النشر : 2025/1/14م

الملخص

يتحدَّث هذا البحث عن المسائل المتعلقة باليوم الآخر، في كتاب: "بداية المجتهد ونهاية المقتصد". وتبرز أهمية البحث في كون الكتاب من الأصول المهمة في باب الفقه المقارن عند العلماء وطلاب العلم، ومن المقررات المعتمدة في بعض الجامعات، ومؤلفه من أشهر المؤلفين. ويستهدف البحثِ كشف عقيدة المؤلف في المسائل المتعلقة باليوم الآخر الواردة في الكتاب، وقد اعتمدت فيه على المنهج الاستقرائي، والتحليلي.

وقد قسمته على تمهيد وثلاثة مباحث: المبحث الأول: المسائل المتعلقة بعذاب القبر، المبحث الثاني: الشفاعة لأهل الكبائر من المؤمنين، المبحث الثالث: مصير أطفال المشركين في الآخرة.

وقد توصلت إلى أنَّ أهل السنة اتفقوا على إثبات عذاب القبر؛ وهو قول عامة الفرق؛ إلا بعض المعتزلة والخوارج والرافضة، ولم يُظهر ابن رشد رأيه في المسألة بشكل صريح. وأن من عقيدة أهل السنة والجماعة شفاعة النبي ﷺ لأهل الكبائر؛ خلافاً للمعتزلة والخوارج، وقد أثبتها ابن رشد. والراجح هو القول بأن أطفال المشركين الذين ماتوا صغارًا أنهم في الجنة من غير اختبار يجرى لهم يوم القيامة، وهو قول ابن رشد.

وأوصي الباحثين بدراسة المسائل العقدية في كتب ابن رشد ومؤلفاته الأخرى.

الكلمات المفتاحية: العقدية، اليوم الآخر، بداية المجتهد، نهاية المقتصد، ابن رشد.

المقدمة:

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهد الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، ﷺ تسليما كثيراً.

أما بعد:

فإن الله أرسل رسوله محمداً ﷺ بالهدى ودين الحق رحمة للعالمين، وقدوة للعاملين، وحجة على العباد أجمعين، بيَّن به وبما أنزل عليه من الكتاب والحكمة كل ما فيه صلاح العباد واستقامة أحوالهم في دينهم ودنياهم، من العقائد الصحيحة، والأعمال القويمة، والأخلاق الفاضلة، والآداب العالية، فترك ﷺ أمته على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك، وقد اتبعت أمته عليه الصلاة والسلام هذا المنهج استجابة لله ورسوله. وخيرة هذه الأمة هم الصحابة – رضوان الله عليهم– والتابعون لهم بإحسان، فقاموا بشريعته وتمسكوا بسنته وعضوا عليها بالنواجذ عقيدة، وعبادة، وخلقاً، وأدباً.

ومع اتساع البلاد الإسلامية وكثرة البدع، احتاج الناس إلى من يبيّن لهم العقيدة الصحيحة وما يضادها من العقائد الباطلة، وقد تعددت مصنفات الأئمة السابقين وكثرت، وتفرقت المسائل العقدية في

* طالب دكتوراه – كلية الشريعة – جامعة القصيم.

أثنائها، وحيث إن في جمعها ودراستها، وتحليلها، بصفة مستقلة تيسيراً في معرفة مذهب السلف في تقرير العقائد الصحيحة، وأدلتها من الكتاب والسنة. ومن الكتب المشهورة بين العلماء وطلاب العلم قديماً وحديثاً كتاب (بداية المجتهد ونهاية المقتصد) لعلامة الأندلس محمد بن أحمد بن رشد القرطبي ت595، المشهور بابن رشد الحفيد، في الفقه المقارن، جمع فيه المسائل على أبوابها مورداً اختلاف الفقهاء من لدن الصحابة –رضي الله عنهم– والتابعين إلى أئمة المذاهب المشهورة وأصحابهم وتلاميذهم، فصار مرجعاً أصيلاً في هذا الباب، ولقي عناية من أهل العلم وطلابه.

ولا شك أنَّ في خدمة مثل هذا الكتاب خدمة لهذا الدين العظيم، وقد جمعت في هذا البحث المسائل المتعلقة باليوم الآخر ودراستها دراسة عقدية.

أهمية البحث:

1- أن الكتاب من الأصول المهمة في باب الفقه المقارن عند العلماء وطلاب العلم، ومن المقررات المعتمدة في بعض الجامعات، وقد اشتمل على مسائل في العقيدة مهمة.

2- مكانة المؤلف –: فهو من العلماء المكثرين من التأليف.

3- دراسة المسائل المتعلقة باليوم الآخر في الكتاب دراسة عقدية.

أهداف البحث:

1- إبراز جهود علماء المالكية في تقرير العقيدة.

2- كشف عقيدة المؤلف في المسائل المتعلقة باليوم الآخر الواردة في الكتاب.

3- تحرير وتقرير مذهب أهل السنة والجماعة في المسائل الواردة في الكتاب.

مشكلة البحث:

تدور مشكلة البحث حول السؤال الرئيسي الآتي: هل أورد ابن رشد مسائل عقدية متعلقة باليوم الآخر في كتابه بداية المجتهد ونهاية المقتصد؟

ويتفرع عن ذلك الأسئلة الآتية:

1- ما هي المسائل العقدية المتعلقة باليوم الآخر التي ذكرها؟.

2- هل وافق فيها أهل السنة أم خالفهم؟.

3- ما هو القول الصحيح الموافق لمنهج أهل السنة في المسألة؟.

الدراسات السابقة:

لأهمية هذا الكتاب اعتنى الباحثون به عناية كبيرة، وذلك بتحقيق نصه، والعناية بدراسة أحاديثه، ومسائله الفقهية، ومن هذه الدراسات:

1- آراء ابن رشد الحفيد الفقهية من خلال كتابه بداية المجتهد ونهاية المقتصد إعداد: د مبلي إبراهيم، رسالة ماجستير، كلية الشريعة بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية.

2- تحرير اتفاقات ابن رشد في كتابه بداية المجتهد ونهاية المقتصد من أول الكتاب إلى نهاية كتاب الاعتكاف إعداد: عبدالله بن علي بن عبدالله بصفر، رسالة ماجستير، كلية الشريعة جامعة أم القرى، مكة المكرمة.

3- الدلالة اللغوية وأثرها في اختلاف الفقهاء عند ابن رشد الحفيد (ت 595هـ) في كتابه بداية المجتهد ونهاية المقتصد، إعداد: عبدالقادر سيلا، رسالة دكتوراة.

4- القواعد والضوابط الفقهية من خلال كتاب بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد الحفيد، إعداد: عبدالوهاب بن محمد جامع إيليشن، رسالة دكتوراة.

5- الأقوال التي وصفها ابن رشد بالشذوذ في بداية المجتهد "جمعا ودراسة" إعداد: صالح بن علي بن أحمد الشمراني، رسالة ماجستير.

6- أثر التعارض ودفعه بين الأدلة في فقه النكاح وتوابعه دراسة تطبيقية من خلال كتاب بداية المجتهد ونهاية المقتصد للقاضي أبي الوليد ابن رشد الحفيد

إعداد: محمد بن حسن بن جمعان الغامدي، رسالة ماجستير.

7- تربية ملكة الاجتهاد من خلال بداية المجتهد لابن رشد، إعداد: محمد بولوز، رسالة دكتوراة.

8- إجماعات ابن رشد الحفيد دراسة وتحقيق قسم العبادات من خلال كتابه بداية المجتهد ونهاية المقتصد، إعداد: بن فائزة الزبير إشراف كمال بو زيدي، رسالة ماجستير.

9- كتاب "بداية المجتهد ونهاية المقتصد": عرض ودراسة إعداد: محمد بن أحمد بن محمد ابن رشد، ت. 595هـ، السيد الصافي محمد، مجلة كلية دار العلوم، جامعة الفيوم – كلية دار العلوم، مصر، العدد 4، 2000م، (ص:319 – 384).

10-كتاب بداية المجتهد ونهاية المقتصد ومنهج مؤلفه فيه، محمد سليمان النور سليمان، مجلة الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة – كلية القانون، الإمارات، العدد 29، يناير / محرم، 1428هـ – 2007م، (ص:345 – 404).

وهذه الدراسات كما هو مبيّن من خلال عناوينها كانت في الجانب الفقهي، واللغوي، والحديثي وهي ليست محل بحثنا.

منهج البحث:

المنهج الذي سأتخذه في هذا البحث هو المنهج الاستقرائي، والتحليلي، والنقدي؛ وفق الأمور الآتية:

1- جمع وتتبع المسائل العقدية في الكتاب.

2- تقرير المسائل الموافقة لمنهج السلف مع الاستدلال عليها وبيانها.

3- تقويم المسائل المخالفة وفق منهج السلف – رحمهم الله –.

4- عزو الآيات القرآنية الواردة في البحث إلى مواضعها من القرآن الكريم، بذكر اسم السورة، ورقم الآية.

5- تخريج الأحاديث الواردة، والحكم عليها من أقوال أهل العلم إن كانت خارج الصحيحين.

6- الترجمة للأعلام عدا الصحابة والمشاهير.

7- التعريف بالأماكن، والألفاظ، والمصطلحات، والفرق.

خطة البحث:

وتشتمل على مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وفهرس للمصادر والمراجع.

المقدمة وفيها: أهمية البحث، وأهدافه، ومشكلة البحث، والدراسات السابقة، ومنهجه، وخطة البحث.

التمهيد وفيه: التعريف بكتاب بداية المجتهد ونهاية المقتصد.

– التعريف بمحمد بن رشد حياته، وعقيدته.

المبحث الأول: المسائل المتعلقة بعذاب القبر.

المبحث الثاني: الشفاعة لأهل الكبائر من المؤمنين.

المبحث الثالث: مصير أطفال المشركين في الآخرة.

الخاتمة: وفيها أبرز النتائج والتوصيات.

فهرس المصادر والمراجع.

التمهيد: التعريف بـ«كتاب بداية المجتهد ونهاية المقتصد»

الأول: تسمية الكتاب والقصد من تأليفه:

1- اسم الكتاب.

يقول ابن رشد : في نهاية كتاب الحج "وبتمام القول في هذا بحسب ترتيبنا تمَّ القول في هذا الكتاب بحسب غرضنا، ولله الشكر والحمد كثيرا على ما وفق...وكان الفراغ منه يوم الأربعاء التاسع من جمادى الأولى الذي هو عام أربعة وثمانين وخمسمائة، وهو جزء من كتاب المجتهد الذي وضعته منذ أزيد من عشرين عاماً أو نحوها، والحمد لله رب العالمين"[1].

ب- الهدف من تأليفه.

وقد بيَّن ابن رشد مقصده من تأليف هذا الكتاب وهو تعليم طريقة الاجتهاد وهو ما أشار إليه في مقدمته "فإن غرضي في هذا الكتاب أن أثبت فيه لنفسي على جهة التذكرة من مسائل الأحكام المتفق عليها والمختلف فيها

بأدلتها، والتنبيه على نكت الخلاف فيها، ما يجري مجرى الأصول والقواعد لما عسى أن يرد على المجتهد من المسائل المسكوت عنها في الشرع، وهذه المسائل في الأكثر هي المسائل المنطوق بها في الشرع، أو تتعلق بالمنطوق به تعلقا قريبا، وهي المسائل التي وقع الاتفاق عليها، أو اشتهر الخلاف فيها بين الفقهاء الإسلاميين من لدن الصحابة – رضي الله عنهم – إلى أن فشا التقليد"[2]، وهو بهذه المقدمة قد وضع الخطوط العريضة في مقصده من تأليف الكتاب، وهذا ما أكده في مواضع أخرى من الكتاب، حيث قال "فإن هذا الكتاب إنما وضعناه ليبلغ به المجتهد في هذه الصناعة رتبة الاجتهاد، إذا حصَّل ما يجب له أن يُحصِّل قبله من القدر الكافي له في علم النحو واللغة، وصناعة أصول الفقه، ويكفي من ذلك ما هو مساوٍ لجرم هذا الكتاب أو أقل، وبهذه الرتبة يسمى فقيهاً"[3] ومما تقدَّم يتضح أن هدف ابن رشد من تأليف الكتاب وهو تعليم الاجتهاد بوضع القواعد والضوابط التي تمكن المجتهد من استنباط الأحكام في النوازل التي لم ينص الشرع على أحكامها.[4]

ج. زمن التأليف:

تاريخ تأليف الكتاب يكون قريباً من سنة 564هـ[5]، وكان الفراغ منه يوم الأربعاء التاسع من جمادى الأولى الذي هو سنة 584هـ[6].

د. محتويات الكتاب إجمالاً:

قسم المؤلف الكتاب على الأبواب الفقهية ابتداء بكتاب الطهارة وانتهاء بكتاب الأقضية[7].

محمد بن رشد؛ حياته، وعقيدته:

أولاً: حياته:

1-اسمه:

هو محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد، الشهير بالحفيد، وكنيته أبو الوليد وسمي باسم جده وكني بنفس كنيته واشتهر عند المسلمين في كتب الطبقات بأبي الوليد القاضي، والفيلسوف وبأبي الوليد الأصغر ولقب بابن رشد الحفيد[8].

2-مولده:

ولد في قرطبة سنة عشرين وخمسمائة من الهجرة **(520هـ)**، قبل وفاة جده بشهر[9].

3-شيوخه:

أولاً: والده أحمد بن رشد[10].

ثانياً: ابن بشكوال.[11].

ثالثاً: أبو مروان عبدالملك بن مسرة.[12]

رابعاً: أبو بكر بن سمحون.[13][14].

تلاميذه:

أولاً: ابنه القاضي أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد، المتوفى في سنة اثنتين وعشرين وستمائة **(622هـ)**[15].

ثانياً: أبو الحسن بن سهل بن مالك[16].

ثالثاً: أبو محمد بن حوط الله[17][18].

4- مصنفاته:

له مؤلفات تزيد على الستين[19] في الفلسفة وشروحها، وعلم الكلام، والفقه، والأصول، والنحو، والطب، إلا أن اشتغاله بالفلسفة جر عليه الويلات فحُرقت كتبه حتى باد معظمها.

ومما يذكر من مصنفاته ما يلي:

1- كتاب مناهج الأدلة في الكشف عن عقائد الملة.

2- شرح الحمدانية في الأصول.

3 – الكليات في الطب.

4- شرح رجز ابن سينا[20].

5- فصل المقال فيما بين الفلسفة والشريعة من الاتصال.[21]

6- مختصر المستصفى في الأصول.

7- الضروري في اللغة العربية.

8- بداية المجتهد ونهاية المقتصد.

وغيرها من الكتب والرسائل، حيث قيل سود أكثر من عشرة آلاف ورقة بين شرح وتعليق وتأليف، وتهذيب واختصار.[22]

5- محنته ووفاته:

أسباب المحنة:

امتحن في آخر عمره، امتحنه السلطان يعقوب وأهانه لما شنع عليه من سوء المقالة والميل إلى علوم الأوائل، وأخذ الناس عنه واعتمدوا عليه، إلى أن شاع ما كان الغالب عليه في علومه من اختيار العلوم القديمة -الفلسفة- والركون إليها؛ فترك الناس الأخذ عنه، وتكلموا فيه، وامتحن بسبب ذلك.[23].

وقد هجر ابن رشد في بيته في آخر حياته بأمر من الخليفة لا يدخل إليه أحد، وبقي كذلك إلى أن مات محبوساً بداره بمراكش حيث توفي سنة خمس وتسعين وخمس مائة للهجرة[24].

ثانياً: عقيدة ابن رشد:

تعد شخصية -ابن رشد- من الشخصيات التي كثر فيها الجدل وخاصة ما يتعلق بعقيدته بين غال فيها جعلها سالمة من أي أعراض تخدش فيها وبين جاف أخرجه من الملة، ويكمن السر في هذا الاختلاف في المنهج الذي اختطه في التعامل مع الناس حيث قسَّم الناس إلى قسمين متلقين وسماهم عامة وعالمين وسماهم خاصة، وجعل لكل فئة منهم تعاملات خاصة حيث أجرى على العامة كل الأمور المتعلقة بالشريعة وأمرهم بالتمسك بالكتاب والسنة وهذا ما سيتضح معنا من خلال عرض الأسباب التي جعلت المحققين مختلفين في عقيدة ابن رشد وهي على النحو الآتي:

الأول: التأويل :

والمقصود منه تفسير النصوص الشرعية بما يتوافق مع الفلسفة اليونانية خاصة فلسفة آرسطو[25] في محاولة منه لإظهار أن الشريعة لا تتعارض مع الفلسفة وهذا ظاهر في كلامه فقال " وإن كانت الشريعة نطقت به، فلا يخلو ظاهر النطق أن يكون موافقاً لما أدى إليه البرهان فيه أو مخالفاً. فإن كان موافقاً، فلا قول هنالك. وإن كان مخالفاً، طلب هنالك تأويله.

ومعنى التأويل هو إخراج دلالة اللفظ من الدلالة الحقيقية إلى الدلالة المجازة من غير أن يخل في ذلك بعادة لسان العرب..."[26] فهو يرى أن الفلسفة التي يسميها الحكمة، والشريعة لا يتعارضان، يعني: أن ما جاء به الوحي، إلى محمد ﷺ من عند الله لا معارضة ولا منافاة ولا تناقض بينه وبين ما قرره أرسطو من العقليات في الإلهيات، وإن الحكمة والشريعة يتفقان في منهج واحد، ومن هنا اشتغل بالدفاع عن الفلسفة وأنها لا تتعارض مع الشريعة بل ذهب إلى أبعد من ذلك وقال إنه لا يمكن فهم مقاصد الشريعة إلا من خلال الفلسفة [27]

الثاني: تقسيمه للشريعة بين ظاهر وباطن :

يقول ابن رشد: "الشريعة قسمان: ظاهر ومؤول، والظاهر منها هو فرض الجمهور، والمؤول هو فرض العلماء، وأما الجمهور ففرضهم فيه حمله على ظاهره وترك تأويله، وأنه لا يحل للعلماء أن يفصحوا بتأويله للجمهور، كما قال علي-بن أبي طالب- رضي الله عنه: حدثوا الناس بما يفهمون، أتريدون أن يكذب الله ورسوله[28]...فإن الناس قد اضطربوا في هذا المعنى كل الاضطراب في هذه الشريعة حتى حدثت فرق ضالة وأصناف مختلفة... "[29]

المبحث الأول:

عذاب القبر.

أولاً: نص المسألة:

قال ابن رشد: "وقوله عليه الصلاة والسلام في صاحبي القبر: «إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير أما أحدهما فكان لا يستتر من البول»[30] واتفق العلماء لمكان هذه المسموعات على أن إزالة النجاسة مأمور بها في الشرع واختلفوا: هل ذلك على الوجوب أو على الندب المذكور وهو الذي يعبر عنه بالسنة؟ فقال قوم: إن إزالة النجاسات واجبة وبه قال أبو حنيفة والشافعي وقال قوم: إزالتها سنة مؤكدة وليست بفرض"[31].

ثانياً: حكم المسألة:

ذهب عامة أهل الإسلام إلى ثبوت عذاب القبر، وذهب بعض المبتدعة إلى نفي عذاب القبر؛ وهو مذهب بعض المعتزلة[32]، والخوارج[33] والرافضة[34][35].

أدلة المثبتين لعذاب القبر وهم أهل السنة والجماعة، ومن وافقهم:

الأدلة من الكتاب:

1- قول الله تعالى: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر: 46].

قال القرطبي[36]: "والجمهور على أن هذا العرض في البرزخ. احتج بعض أهل العلم في تثبيت عذاب القبر بقوله: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾ ما دامت الدنيا. كذلك قال مجاهد وعكرمة ومقاتل ومحمد بن كعب كلهم قال: هذه الآية تدل على عذاب القبر في الدنيا، ألا تراه يقول عن عذاب الآخرة: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾"[37].

2- قول الله تعالى: ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَى عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ [التوبة: 101].

قال الطبري في تفسيرها وقوله: ﴿سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ﴾، "يقول: سنعذب هؤلاء المنافقين مرتين، إحداهما في الدنيا، والأخرى في القبر"[38].

3- قول الله عز وجل :﴿ يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ ﴾ [إبراهيم: 27] .

قال أبو جعفر: "يعني تعالى ذكره بقوله: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ يحقق الله أعمالهم وإيمانهم وأما قوله: ﴿فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾، فإن أهل التأويل اختلفوا فيه، فقال بعضهم: عنى بذلك أن الله يثبتهم في قبورهم قبل قيام الساعة...وعن البراء بن عازب ا، في قوله: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾، قال: التثبيت في الحياة الدنيا إذا أتاه الملكان في القبر فقالا له: من ربك فقال: ربي الله، فقالا له: ما دينك؟ قال: ديني الإسلام، فقالا له: من نبيك قال: نبيي محمد ﷺ. فذلك التثبيت في الحياة الدنيا"[39].

الأدلة من السنة:

فقد جاء في السنة أحاديث كثيرة تثبت أن الإنسان يتعرض للعذاب أو للنعيم ونكتفي بذكر أهمها:

1- عن عروة بن الزبير رضي الله عنه أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ أخبرته: «أن رسول الله ﷺ كان يدعو في الصلاة: «اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحيا، وفتنة الممات، اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم »[40].

2- عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال مرّ النبي ﷺ على قبرين فقال: «إنهما ليعذبان وما يعذبان من كبير» ثم قال: «بلى أما أحدهما فكان يسعى بالنميمة، وأما أحدهما فكان لا يستتر من بوله» قال: ثم أخذ عوداً رطباً، فكسره باثنتين، ثم غرز كل واحد منهما على قبر، ثمَّ قال: «لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا »[41].

3- وعن أبي هريرة ا، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو ويقول: «اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، ومن عذاب النار، ومن فتنة المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدجال»[42].

الإجماع:

وقد نقل أبو الحسن الأشعري إجماع الصحابة رضوان الله عليهم فقال: "وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة، وروي عن أصحابه ﷺ أجمعين، وما روي عن أحد منهم أنه أنكره ونفاه وجحده، فوجب أن يكون إجماعاً من أصحاب النبي ﷺ"[43]، وقال: "وأن الكفار في قبورهم يعذبون، وقد أجمع على ذلك الصحابة والتابعون ﷺ أجمعين"[44].

أقوال أهل العلم في عذاب القبر:

قال الإمام أبو حنيفة: "وسؤال منكر ونكير حق كائن في القبر وإعادة الروح إلى الجسد في قبره حق وضغطة القبر وعذابه حق كائن للكفار كلهم ولبعض عصاة المؤمنين حق جائز"[45].

قال ابن أبي العز: "وقد تواترت الأخبار عن رسول الله ﷺ في ثبوت عذاب القبر ونعيمه لمن كان لذلك أهلاً، وسؤال الملكين، فيجب اعتقاد ثبوت ذلك والإيمان به، ولا نتكلم في كيفيته، إذ ليس للعقل وقوف على كيفيته"[46].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : "نقول كل ما أخبر به محمد عليه الصلاة والسلام من عذاب القبر ومنكر ونكير وغير ذلك من أحوال القيامة والصراط والميزان والشفاعة والجنة والنار فهو حق لأنه ممكن وقد أخبر به الصادق فلزم صدقه"[47].

ومن العلماء من أثبت عذاب القبر؛ إلا أنهم قالوا إن العذاب يكون للأرواح دون الأجساد؛ وهو قول منكر مخالف لمنهج أهل السنة والجماعة.

قال ابن حزم[48]:"لأن فتنة القبر وعذابه والمسألة إنما هي للروح فقط بعد فراقه للجسد إثر ذلك قبر أو لم يقبر برهان ذلك قول الله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُو أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمُ الْيَوْمَ ﴾ [الأنعام: 93] الآية"[49].

قال شيخ الإسلام : رادا على هذا القول: "ولهذا صار بعض الناس إلى أن عذاب القبر إنما هو على الروح فقط كما يقوله ابن ميسرة[50] وابن حزم، وهذا قول منكر عند عامة أهل السنة والجماعة"[51].

نفاة عذاب القبر وأدلتهم[52]:

قال أبو الحسن الأشعري: "أنكرت المعتزلة عذاب القبر أعاذنا منه"[53]، وقال: "واختلفوا في عذاب القبر فمنهم من نفاه وهم المعتزلة والخوارج ومنهم من أثبته وهم أكثر أهل الإسلام ومنهم من زعم إن الله ينعم الأرواح ويؤلمها فإما الأجساد التي في قبورهم فلا يصل ذلك إليها وهي في القبور"[54].

وقال ابن حزم: "ذهب ضرار بن عمرو الغطفاني[55] أحد شيوخ المعتزلة إلى إنكار عذاب القبر وهو قول من لقينا من الخوارج وذهب أهل السنة وبشر بن المعتمر[56] والجبائي[57] وسائر المعتزلة إلى القول به، وبه نقول لصحة الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم به"[58].

أدلة المنكرين لعذاب القبر:

1- قال الله تعالى: ﴿رَبَّنَا أَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ﴾ [غافر: 11].

قال الرازي: "احتج قوم بهذه الآية على بطلان عذاب القبر، قالوا لأنه تعالى بين أنه يحييهم مرة في الدنيا وأخرى في الآخرة ولم يذكر حياة القبر ويؤكده قوله: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ * ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ ﴾ [المؤمنون: 15-16]، ولم يذكر حياة فيما بين هاتين الحالتين"[59]، وقال الزمخشري[60]: "ومن جعل الإماتتين التي بعد حياة الدنيا والتي بعد حياة القبر لزمه إثبات ثلاث إحياآت، وهو خلاف ما في القرآن، إلا أن يتحمل فيجعل إحداها غير معتد بها، أو يزعم أن الله تعالى يحييهم في القبور"[61].

الرد عليهم:

وقد أجاب الرازي على استشهادهم فقال: "فالجواب لم يلزم من عدم الذكر في هذه الآية أن لا تكون حاصلة، وأيضا فلقائل أن يقول: إن الله تعالى ذكر حياة القبر في هذه الآية، لأن قوله في يحييكم ليس هو الحياة الدائمة وإلا لم صح أن يقول: ثم إليه ترجعون لأن كلمة ثم تقتضي التراخي، والرجوع إلى الله تعالى حاصل عقب الحياة الدائمة من غير تراخ فلو جعلنا الآية من هذا الوجه دليلاً على حياة القبر كان قريباً"[62].

وعلى هذا يكون التأويل الصحيح للآية هو ما أورده البغوي[63] في تفسير الآية قال: "قال السدي[64]: أميتوا في الدنيا ثم أحيوا في قبورهم للسؤال، ثم أميتوا في قبورهم ثم أحيوا في الآخرة"[65].

2-قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ * ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ﴾ [المؤمنون: 15-16]، قال الرازي: "هذه الآية تدل على نفي عذاب القبر لأنه قال: ثم إنكم بعد ذلك لميتون ثم إنكم يوم القيامة تبعثون ولم يذكر بين الأمرين الإحياء في القبر والإماتة"[66].

الرد عليهم:

والجواب على كلامهم من وجهين:

الأول: أنه ليس في ذكر الحياتين نفي الثالثة.

الثاني: أن الغرض من ذكر هذه الأجناس الثلاثة الإنشاء والإماتة والإعادة، والذي ترك ذكره فهو من جنس الإعادة.

الأدلة العقلية للمنكرين لعذاب القبر:

1- أن الذي افترسته السباع وأكلته، فلو جعلت تلك الأجزاء أحياء لحصلت أحياء في معدة السباع وفي أمعائها، وذلك في غاية الاستبعاد.

2- أن الذي مات لو تركناه ظاهراً بحيث يراه كل واحد فإنهم يرونه باقيا على موته، فلو جوزنا مع هذه الحالة أنه يقال إنه صار حيا لكان هذا تشكيكاً في المحسوسات[67].

الرد عليهم:

وقد فصَّل الشيخ محمد بن صالح العثيمين -:- في تفنيد هذه الشبه والرد عليها فقال : "... لقد ضل قوم من أهل الزيغ فأنكروا عذاب القبر، ونعيمه، زاعمين أن ذلك غير ممكن لمخالفة الواقع، قالوا فإنه لو كشف عن الميت في قبره لوجد كما كان عليه، والقبر لم يتغير بسعة ولا ضيق.

وهذا الزعم باطل بالشرع، والحس، والعقل:

أما الشرع: فقد سبقت النصوص الدالة على ثبوت عذاب القبر، ونعيمه ...

وأما الحس: فإن النائم يرى في منامه أنه كان في مكان فسيح بهيج يتنعم فيه، أو أنه كان في مكان ضيق موحش يتألم منه، وربما يستيقظ أحياناً مما رأى، ومع ذلك فهو على فراشه في حجرته على ما هو عليه، والنوم أخو الموت...

وأما العقل: فإن النائم في منامه يرى الرؤيا الحق المطابقة للواقع، وربما رأى النبي ﷺ على صفته، ومن رآه على صفته فقد رآه حقاً ومع ذلك فالنائم في حجرته على فراشه بعيداً عما رأى، فإن كان هذا ممكناً في أحوال الدنيا، أفلا يكون ممكناً في أحوال الآخرة.

وأما اعتمادهم فيما زعموه على أنه لو كشف عن الميت في قبره لوجد كما كان عليه، والقبر لم يتغير بسعة ولا ضيق، فجوابه من وجوه منها:

الأولى: أنه لا تجوز معارضة ما جاء به الشرع بمثل هذه الشبهات الداحضة التي لو تأمل المعارض بها ما جاء به الشرع حق التأمل لعلم بطلان هذه الشبهات.

الثاني: أن أحوال البرزخ من أمور الغيب التي لا يدركها الحس، ولو كانت تدرك بالحس لفاتت فائدة الإيمان بالغيب، ولتساوى المؤمنون بالغيب، والجاحدون في التصديق بها.

الثالث: أن العذاب والنعيم وسعة القبر وضيقه إنما يدركها الميت دون غيره، وهذا كما يرى النائم في منامه أنه في مكان ضيق موحش، أو في مكان واسع بهيج، وهو بالنسبة لغيره لم يتغير منامه هو في حجرته وبين فراشه غطائه...".[68].

وبعد عرض أدلة القائلين بعدم وقوع العذاب في القبر، نجد أنها أدلة ضعيفة بل هي واهية، في مقابلها أدلة صريحة من الكتاب والسنة وإجماع الأمة على وقوع العذاب والنعيم في القبر.

ولم يتبيّن لابن رشد رأي صريح في إثبات عذاب القبر وإن كان ذكر الدليل على إثباته – كما مرَّ في نص المسألة–، والله أعلم.

المبحث الثاني:

الشفاعة لأهل الكبائر من المؤمنين.

أولاً: نص المسألة:

قال ابن رشد: "فمن صحح هذا الأثر قال: لا يصلى

على قاتل نفسه ومن لم يصححه رأى أن حكمه حكم المسلمين وإن كان من أهل النار كما ورد به الأثر لكن ليس هو من المخلدين لكونه من أهل الإيمان وقد قال عليه الصلاة والسلام حكاية عن ربه: «أخرجوا من النار من في قلبه مثقال حبة من الإيمان » "[69].

تعريف الشفاعة لغة واصطلاحاً:

الشفاعة في اللغة: مشتقة من الشفع الذي هو غير الوتر يقال: شفع الشيء؛ ضم مثله إليه فجعل الوتر شفعاً[70]، قال ابن فارس[71]: "الشين والفاء والعين أصل صحيح يدل على مقارنة الشيئين، والشفع خلاف الوتر"[72]، والشفيع: الشافع، والجمع شفعاء، واستشفع بفلان على فلان وتشفع له إليه فشفعه فيه[73].

الشفاعة في الاصطلاح: لها عدة تعريفات منها ما ذكره ابن الأثير[74] في تعريفها : "هي السؤال في التجاوز عن الذنوب والجرائم بينهم"[75].

وقد عرّفها الجرجاني[76] بتعريف مشابه للتعريف السابق فقال : " هي السؤال في التجاوز عن الذنوب من الذي وقع الجناية في حقه "[77].

ثانياً: حكم المسألة:

ذهب أهل السنة والجماعة إلى ثبوت شفاعة النبي ﷺ لأهل الكبائر[78][79].

الأدلة على هذه الشفاعة:

وردت أحاديث كثيرة دلت على ثبوت هذه الشفاعة منها:

1- حديث معبد بن هلال العنزي[80] قال: اجتمعنا ناس من أهل البصرة، فذهبنا إلى أنس بن مالك، وذهبنا معنا بثابت البناني إليه يسأله لنا عن حديث الشفاعة، فوافقناه يصلي الضحى، فاستأذنا، فأذن لنا – وهو قاعد على فراشه– فقلنا لثابت: لا تسأله عن شيء أول من حديث الشفاعة، فقال: يا أبا حمزة هؤلاء إخوانك من أهل البصرة جاءوك يسألونك عن حديث الشفاعة، فقال: حدثنا محمد ﷺ قال: «إذا كان يوم القيامة ماج الناس بعضهم في بعض فيأتون آدم فيقولون: اشفع لنا إلى ربك، فيقول: لست لها ولكن عليكم بإبراهيم، فإنه خليل الرحمن، فيأتون إبراهيم فيقول: لست لها ولكن عليكم بموسى فإنه كليم الله، فيأتون موسى، فيقول: لست لها ولكن عليكم بعيسى، فإنه روح الله وكلمته، فيأتون عيسى فيقول: لست لها ولكن عليكم بمحمد عليه السلام، فيأتوني، فأقول: أنا لها، فأستأذن على ربي، فيؤذن لي، ويلهمني محامد أحمده بها لا تحضرني الآن، فأحمده بتلك المحامد، وأخر له ساجداً، فيقال: يا محمد ارفع رأسك، وقل يسمع لك، وسل تعط، واشفع تشفع، فأقول: يا رب أمتي أمتي، فيقال: انطلق فأخرج منها من كان في قلبه مثقال شعيرة من إيمان، فأنطلق فأفعل، ثم أعود فأحمده بتلك المحامد، ثم آخر له ساجداً، فيقال: يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك، وسل تعط، واشفع تشفع، فأقول: يا رب أمتي أمتي، فيقال: انطلق فأخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة أو خردلة من إيمان، فأنطلق فأفعل، ثم أعود فأحمده بتلك المحامد، ثم أخر له ساجداً، فيقال: ارفع رأسك وقل يسمع لك، وسل تعط، واشفع تشفع، فأقول: يا رب أمتي أمتي، فيقول: انطلق فأخرج من كان في قلبه أدنى أدنى مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجه من النار، فأنطلق فأفعل«[81].

2- حديث أنس ا قال: قال رسول الله ﷺ : «يجمع الله الناس يوم القيامة فيهتمون لذلك، فيقولون: لو استشفعنا على ربنا حتى يريحنا من مكاننا هذا. قال: فيأتون آدم عليه السلام فيقولون: أنت آدم أبو الخلق، خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه، وأمر الملائكة فسجدوا لك. اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا. فيقول: لست هناكم فيذكر خطيئته التي أصاب فيستحيي ربه منها. ولكن ائتوا نوحاً أول رسول بعثه الله. قال: فيأتون نوحاً عليه السلام فيقول: لست هناكم[82]. فيذكر خطيئته التي أصاب فيستحيي ربه منها. ولكن ائتوا إبراهيم عليه السلام الذي اتخذه الله

خليلاً، فيأتون إبراهيم ﷺ، فيقول: لست هناكم. ويذكر خطيئته التي أصاب فيستحي ربه منها. ولكن ائتوا موسى عليه السلام الذي كلمه الله وأعطاه التوراة. قال: فيأتون موسى ﷺ، فيقول: لست هناكم. ويذكر خطيئته فيستحيي ربه منها. ولكن ائتوا عيسى روح الله وكلمته، فيأتون عيسى روح الله وكلمته، فيقول: لست هناكم. ولكن ائتوا محمداً ﷺ، عبداً قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر». قال: قال رسول الله ﷺ : «فيأتوني فأستأذن على ربي فيؤذن لي. فإذا أنا رأيته وقعت ساجداً، فيدعني ما شاء الله. فيقول: يا محمد، ارفع رأسك سل تعطه، اشفع تشفع. فأرفع رأسي فأحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي. ثم أشفع فيحد لي حدّاً فأخرجهم من النار، وأدخلهم الجنة؛ ثم أعود فأقع ساجداً ما شاء الله أن يدعني ثم يقال: ارفع رأسك يا محمد، قل تسمع سل تعطه، اشفع تشفع . فأرفع رأسي فأحمد ربي بتحميد يعلمنيه. ثم أشفع فيحد لي حدّاً فأخرجهم من النار وأدخلهم فلا أدري في الثالثة أو في الرابعة– قال: فأقول: يا رب في النار ما بقي في النار إلا من حبسه القرآن أي وجب عليه الخلود«[83].

3– وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي »[84].

4– ومنها ما رواه عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ : «خيرت بين الشفاعة، أو يدخل نصف أمتي الجنة، فاخترت الشفاعة؛ لأنها أعم وأكفى، أترونها للمتقين؛ لا ولكنها للمتلوثين الخطائين »[85].

فهذه الأحاديث وغيرها تدل على ثبوت هذه الشفاعة، وقد اتفق أهل السنة والجماعة من الصحابة والتابعين لهم بإحسان وسائر أئمة المسلمين على قبول ما جاء فيها، ولم ينكرها إلا أهل البدع والأهواء من الخوارج والمعتزلة وغيرهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : تعالى: "أجمع المسلمون على أن النبي ﷺ يشفع للخلق يوم القيامة بعد أن يسأله الناس ذلك، وبعد أن يأذن الله له في الشفاعة، ثم إن أهل السنة والجماعة متفقون على ما اتفق عليه الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين واستفاضت به السنن من أنه عليه السلام يشفع لأهل الكبائر من أمته، ويشفع أيضا لعموم الخلق"[86] .

ومن الفرق التي أنكرت شفاعة النبي عليه الصلاة والسلام لأهل الكبائر، المعتزلة، والخوارج.

وقد صرحوا بذلك في كتبهم، قال القاضي عبدالجبار[87]:"لا خلاف بين الأئمة في أن شفاعة النبي ﷺ ثابتة للأمة، إنما الخلاف في أنها تثبت لمن؟... فعندنا أن الشفاعة للتائبين من المؤمنين، وعند المرجئة أنها للفساق من أهل الصلاة "[88].

وقال أيضاً : " فحصل لك بهذه الجملة العلم بأن الشفاعة ثابتة للمؤمنين دون الفساق من أهل الصلاة..."[89].

أدلتهم :

وقد استدلوا بأدلة نذكر منها:

أولاً: قول الله تعالى: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [سورة غافر: 18].

قال القاضي عبد الجبار: "إن الله تعالى بين في هذه الآية أن الظالم لا يشفع له النبي ﷺ، وأن الشفاعة لا تكون إلا للمؤمنين لتحصل لهم مزية في التفضيل وزيادة في الدرجات مع ما يحصل له ﷺ من التعظيم والإكرام"[90]

الرد عليهم :

1– أن المراد بالظلم هنا الكفر، وهذا ما بينه المفسرون لمعنى الظلم، قال مقاتل[91] في تفسيرها:" ما للظالمين يعني المشركين من حميم يعني قريب ينفعهم ولا شفيع يطاع"[92] وهذا ما أكده ابن الجوزي في معناها: " ما للظالمين يعني الكافرين من حميم أي: قريب ينفعهم ولا شفيع يطاع فيهم فتقبل شفاعته"[93]

وهو ما رجحه الرازي " المراد من الظالمين، هاهنا الكفار والدليل عليه أن هذه الآية وردت في زجر الكفار الذين يجادلون في آيات الله فوجب أن يكون مختصا

بهم، وعندنا أنه لا شفاعة في حق الكفار"[94] .

ومن خلال ما سبق تبيَّن أن الشفاعة لا تثبت في حق الكفار، وأن من ارتكب كبيرة ليس بكافر، وبذلك يبطل استدلالهم بهذه الآية.

2- أن نفي الله تعالى للشفيع المطاع لا يعني نفي الشفيع وهو ما بينه الزمخشري في تفسيره لمعنى الآية فقال: "ولا شفيع يطاع قلت : يحتمل أن يتناول النفي الشفاعة والطاعة معا، وأن يتناول الطاعة دون الشفاعة، كما تقول: ما عندي كتاب يباع ، فهو محتمل نفي البيع وحده، وأن عندك كتابا إلا أنك لا تبيعه، ونفيهما جميعا، وأن لا كتاب عندك، ولا كونه مبيعا"[95]

وبعد هذا العرض يتبيَّن بطلان استدلالهم بهذه الآية.

ثانياً: قول الله تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [سورة الأنبياء: 28].

قال القاضي عبدالجبار في تفسيرها: " الآية تدل على أن الشفاعة لا تكون إلا لمن كانت طرائقه مرضية، وأن الكافر والفاسق ليسا من أهلها"[96]

الرد عليهم:

أن المقصود بالمرتضى هنا هو: من رضي الله عنه أن يشفع له، وأذن للشافع أن يشفع، وهي لا تكون إلا في الموحدين قال القرطبي: "والفاسق غير مرتضى قلنا لم يقل لمن لا يرضى وإنما قال{ لمن ارتضى} ومن ارتضاه الله للشفاعة هم الموحدون، بدليل قوله: ﴿لَا يَمْلِكُونَ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَنِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾ [مريم: 87] "[97] ومما سبق يتضح أن الآية ليس فيها نفي الشفاعة، وإنما حصرها للموحدين، وصاحب الكبيرة داخل مع أصحاب التوحيد. وبه يبطل استدلالهم بهذه الآية في نفي الشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم في صاحب الكبيرة[98].

قال شيخ الاسلام ابن تيمية: " وأما الخوارج والمعتزلة: فإنهم أنكروا شفاعة نبينا ﷺ في أهل الكبائر من أمته وهؤلاء مبتدعة ضلال مخالفون للسنة المستفيضة عن النبي ﷺ ولإجماع خير القرون" [99].

وبعد عرض جانب من الأدلة التي استندت عليها المعتزلة والخوارج في نفي الشفاعة لأهل الكبائر، لا تعدوا أن تكون شبها، زالت بإظهار حقيقتها، في المقابل أهل السنة والجماعة أثبتوا الشفاعة المؤيدة بالأدلة الصريحة من الكتاب والسنة.

وقد وافق ابن رشد : معتقد أهل السنة والجماعة في إثبات الشفاعة لأهل الكبائر[100]، والله أعلم.

المبحث الثالث:

مصير أطفال المشركين في الآخرة.

أولاً: نص المسألة:

قال ابن رشد: "أطفال المشركين هل هم من أهل الجنة أو من أهل النار، وذلك أنه جاء في بعض الآثار أنهم من آبائهم: أي أن حكمهم حكم آبائهم، ودليل قوله عليه الصلاة والسلام: «كل مولود يولد على الفطرة«[101] أن حكمهم حكم المؤمنين"[102].

التعريف بالأطفال:

الأطفال في اللغة:

الطاء والفاء واللام أصل صحيح مطرد، ثم يقاس عليه، والأصل: الطفل والطفلة: الصغيران. والطفل: الصبي يدعى طفلاً حين يسقط من أمه إلى أن يحتلم[103].

الأطفال على قسمين: أطفال للمسلمين، أو أطفال للمشركين، فأما أطفال المسلمين فنص الإمام أحمد أنهم في الجنة، قال بن قدامة : "سئل- الامام احمد- عن أطفال المسلمين، فقال: ليس فيه اختلاف أنهم في الجنة"[104] ونقل الإجماع النووي فقال: "أجمع من يعتد به من علماء المسلمين على أن من مات من أطفال المسلمين فهو من أهل الجنة لأنه ليس مكلفا"[105]

وأما أطفال المشركين فمحل خلاف وهي المسألة التي سنورد تفاصيلها

ثانياً: حكم المسألة:

مصير أطفال المشركين في الآخرة:

اختلف العلماء وأصحاب الفرق في مصيرهم إلى أقوال كثيرة أهمها على النحو الآتي:

القول الأول: أن أطفال المشركين في الجنة، وهو قول البخاري[106]، والنووي[107]، وابن حزم[108] وبعض المعتزلة[109].

قال النووي: "..الأكثرون هم في النار تبعاً لآبائهم وتوقفت طائفة فيهم والثالث وهو الصحيح الذي ذهب إليه المحققون أنهم من أهل الجنة.. "[110].

أدلة القائلين أن أطفال المشركين في الجنة:

أولاً: الأدلة من الكتاب:

1-قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: 15].

ووجه الاستدلال: ما رواه الطبري عن قتادة في تفسير هذه الآية : "إن الله تبارك وتعالى ليس يعذب أحدا حتى يسبق إليه من الله خبرا، أو يأتيه من الله بينة، وليس معذبا أحدا إلا بذنبه"[111] وهؤلاء الأطفال لم تقم عليهم حجة ولم يبلغوا التكليف، والله عدل حكيم.

ثانياً: الأدلة من السنة:

1-عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه » ...[112].

ووجه الاستدلال بالحديث: أن كل مولود في العالم على ذلك العهد والإقرار، وهي الحنيفية التي وقعت في أول الخلق، وجرت في فطر العقول، وأن موت الأطفال صغاراً يبقيهم على حنيفيتهم المسلمة[113].

القول الثاني: أنهم في النار؛ وهو مذهب الأزارقة من الخوارج[114]، وجماعة من أهل الحديث،[115] والقاضي أبي يعلى[116].

قال الهروي : "وللناس في أطفال المشركين اختلاف، وعامة أهل السنة على أن حكمهم حكم آبائهم في الكفر"[117]

أدلة القائلين أن أطفال المشركين في النار:

1- قوله تعالى: ﴿وَقَالَ نُوحٌ رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا * إِنَّكَ إِنْ تَذَرْهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا ﴾ [سورة نوح: 26-27].

وجه الاستدلال أن الكفار يحضرون أطفالهم إلى نوح عليه السلام ويحذرونهم منه[118] ومع أنهم أطفال ولم يبلغوا سن التكليف إلا أن دعوة نوح عليه السلام شملت صغيرهم وكبيرهم، ولم تستثني الا المؤمنين، وهذا يدل على أن أطفال المشركين اشتركوا مع آبائهم في عذاب الدنيا، فمن باب أولى تعذيبهم في الآخرة.

2- حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن شئت لأسمعتك تضاغيهم في النار يعني الأطفال»[119].

والحديث صريح في دخول أطفال المشركين النار تبعاً لآبائهم لإخباره ﷺ لعائشة رضي الله عنها بإسماعه لصياحهم في النار.

القول الثالث:

أنهم يمتحنون يوم القيامة، وهو قول واختيار شيخ الإسلام ابن تيمية[120] وابن القيم[121].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "فهنالك يظهر فيهم ما علمه الله سبحانه ويجزيهم على ما ظهر من العلم وهو إيمانهم وكفرهم، لا على مجرد العلم، وهذا أجود ما قيل في أطفال المشركين، وعليه تتنزل جميع الأحاديث"[122].

أدلتهم:

ما رواه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «يؤتى بالهالك في الفترة والمعتوه والمولود، فيقول الهالك في الفترة: لم يأتني كتاب ولا رسول، ويقول المعتوه: أي رب لم تجعل لي عقلاً أعقل به خيراً ولا شرّاً، ويقول المولود: لم أدرك العمل، قال: فترفع لهم نار فيقال لهم: ادخلوها فيدخلها من كان في علم الله سعيداً إن لو أدرك العمل، ويمسك عنها من كان في علم الله شقيّاً إن لو أدرك العمل، فيقول تبارك وتعالى: إياي عصيتم فكيف برسلي بالغيب؟» [123].

قال شيخ الإسلام: "ولهذا لما تنازع الناس في أطفال الكفار، فطائفة جزمت بأنهم كلهم في النار، وطائفة

جزمت بأنهم كلهم في الجنة، كان الصواب الذي دلت عليه الأحاديث الصحيحة، وهو قول أهل السنة: أنه لا يحكم فيهم كلهم بجنة ولا نار ...وأن هؤلاء يؤمرون يوم القيامة، فإن أطاعوا دخلوا الجنة وإلا استحقوا العذاب، وكان هذا تصديقاً لعموم قوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: 15]، وبذلك استدل أبو هريرة على أن أطفال الكفار لا يعذبون حتى يمتحنوا في الآخرة"[124].

القول الرابع:

التوقف عن الحكم لهم بالجنة أو النار، وهو قول أبي حنيفة[125] وجمع من أهل العلم[126].

أدلتهم:

عن أبي هريرة رضي الله عنه، سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذراري المشركين؟ فقال: «الله أعلم بما كانوا عاملين«[127]، وفي رواية: أفرأيت من يموت منهم وهو صغير؟ قال: «الله أعلم بما كانوا عاملين«[128].

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية : ثلاثة احتمالات في تفسير معنى الوقف المراد هنا فقال: لكن الوقف قد يفسر بثلاثة أمور:

الأول: أنه لا يعلم حكمهم، فلا يتكلم فيهم بشيء.

الثاني: أنه يجوز أن يدخل جميعهم الجنة، ويجوز أن يدخل جميعهم النار.

الثالث: التفصيل، كما دل عليه قول النبي صلى الله عليه وسلم: «الله أعلم بما كانوا عاملين»، فمن علم الله منه أنه إذا بلغ أطاع أدخله الجنة، ومن علم منه أنه يعصي أدخله النار[129].

القول الراجح:

والذي يترجح بعد ما تقدم في هذه المسألة هو القول بأن أطفال المشركين الذين ماتوا صغاراً أنهم في الجنة من غير اختبار يجرى لهم يوم القيامة، وذلك لصحة ووضوح الأدلة المتكاثرة فيه، وعدم مقاومة أدلة الأقوال الأخرى، وبيانه باختصار كالآتي:

1- وأما القول بالتوقف فليس عليه دليل صريح.

2- أما القول بالاختبار والامتحان يوم القيامة فالأدلة الواردة فيها ضعيفة.

3- وأما القول بأنهم في النار مع آبائهم، فهو قول ضعيف أيضاً.

وقد وافق ابن رشد: هذا القول؛ فقد استدل عليه بحديث «كل مولود يولد على الفطرة«[130].

الخاتمة (النتائج والتوصيات)

بعد دراسة وجمع المسائل المتعلقة باليوم الآخر في كتاب بداية المجتهد ونهاية المقتصد توصلت إلى:

أولاً: النتائج:

1-كتاب (بداية المجتهد ونهاية المقصد) من تأليف ابن رشد، في الفقه المالكي، هدف منه إلى تعليم طريقة الاجتهاد.

2-ابن رشد هو: محمد بن أحمد بن محمد بن رشد، الشهير بالحفيد، وكنيته أبو الوليد، واشتهر بأبي الوليد القاضي، والفيلسوف، وبأبي الوليد الأصغر ولقب بابن رشد الحفيد.

3-اتفق أهل السنة على إثبات عذاب القبر؛ وهو قول عامة الفرق؛ إلا بعض المعتزلة والخوارج والرافضة، وأثبته ابن رشد.

4-من عقيدة أهل السنة والجماعة شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم لأهل الكبائر؛ خلافاً للمعتزلة والخوارج، وقد أثبتها ابن رشد.

5-مذهب جماهير أهل العلم إلى أن أطفال المسلمين في الجنة.

6-الراجح هو القول بأن أطفال المشركين الذين ماتوا صغارًا أنهم في الجنة من غير اختبار يجرى لهم يوم القيامة، وهو قول ابن رشد.

ثانياً: التوصيات:

1- أوصي الباحثين بكتابة دراسة شاملة عن عقيدة ابن رشد في جميع مسائل العقيدة.

أوصي الباحثين بدراسة المسائل العقدية في كتب ابن رشد ومؤلفاته الأخرى.

الهوامش:

(1) بداية المجتهد ونهاية المقتصد: (2/ 142).

(2) بداية المجتهد:(1/9).

(3) بداية المجتهد: (3/210-211).

(4) ينظر :اختيارات ابن رشد الفقهية، أحمد العمراني (41/1).

(5) ينظر : تربية ملكة الاجتهاد من خلال بداية المجتهد، محمد بولوز (1/ 86).

(6) ينظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد: (2/ 142).

(7) ينظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد (9/1-4/258).

(8) ينظر: الديباج المذهب، لابن فرحون: (284)، والتكملة لكتاب الصلة لابن الآبار: (2/73-74).

(9) ينظر: الديباج المذهب: (2/257).

(10) أحمد بن محمد بن رشد قاضي قرطبة المولود سنة (487هـ) من فقهاء المالكية ويكنى أبا القاسم، عالما فاضلاً أخذ من أبيه أبو الوليد وروى عنه الكثير، توفي سنة (563هـ). ينظر: الصلة في تاريخ أئمة الأندلس. (ص: 85)، وبغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس، (ص: 168).

(11) هو: خلف بن عبد الملك بن مسعود بن موسى بن بشكوال بن يوسف بن داحة بن داكة بن نصر بن عبد الكريم بن واقد الأنصاري، المحدث، الفقيه، المؤرخ، من أهل قرطبة وأصله من شريون بشرق الأندلس بحوز بلنسية، ولد سنة (494هـ) صاحب التاريخ الذي وصل به كتاب ابن الفرضي، سمع منه خلق كثير، توفي بقرطبة الثامن من شهر رمضان سنة (587هـ). ينظر: التكملة لكتاب الصلة (1/ 248)، والاجتهاد والمجتهدون بالأندلس والمغرب (2/ 11)

(12) هو: عبد الملك بن مسرة بن فرج بن خلف بن عزيز اليحصبي: من أهل قرطبة، وأصله من شنتمرية من شرق الأندلس، يكنى: أبا مروان، وكان ممن جمع الله له الحديث والفقه مع الأدب البارع، والخط الحسن، أحد الأئمة الأعلام، أخذ " الموطأ " عن أبي عبد الله ابن الطلاع سماعا، توفي سنة (552هـ). ينظر: الصلة في تاريخ أئمة الأندلس لابن بشكوال (ص: 348)، ومعجم أصحاب القاضي أبي علي الصدفي (ص: 255).

(13) هو: أبو بكر بن سليمان بن سمحون الأنصاري من أهل قرطبة اسمه كنيته أخذ القراءات عن أبي القاسم بن رضا والعربية والآداب عن أبي الحسين بن الطراوة توفي بقرطبة سنة (563هـ). ينظر: التكملة لكتاب الصلة: (1/ 179-180)، و الوافي بالوفيات (10/ 147).

(14) ينظر: الديباج المذهب: (2/257).

(15) ينظر: التكملة لكتاب الصلة (1/ 100-101).

(16) هو: سهل بن محمد بن سهل بن مالك الأزدي يكنى أبا الحسن كان رأس الفقهاء وخطيب الخطباء البلغاء، وكان من أفضل أهل عصره تفنناً في العلوم، محدثاً ثقة ضابطاً عدلاً ثبتاً حافظاً للقرآن العظيم مجوداً له متقناً للعربية وافر النصيب من الفقه وأصوله ولد سنة (559هـ) وتوفي سنة (639هـ). ينظر: الديباج المذهب (1/395- 397).

(17) هو: أبو محمد عبد الله بن سليمان بن داود بن عبد الرحمن بن حوط الله الأنصاري المالقي، من صدور القضاة، وأعلام الفقهاء كان رحمه الله! إماما في العلوم، عارفا بالأحكام، متقدما في علم الحديث، وما يتعلق به من التأريخ، والأنساب، وأسماء الرجال، ولي القضاء في إشبيلية، وميورقة، ومرسية، وقرطبة، وسبتة وسلا؛ ثمَّ عاد من سلا، توفي في غرناطة سنة (612). ينظر: تاريخ قضاة الأندلس (ص: 112)

(18) ينظر: الديباج المذهب: (2/258).

(19) ينظر: شجرة النور الزكية: (147).

(20) هو: أبو علي الحسين بن عبد الله بن علي بن سينا الفيلسوف، والطبيب، والأديب، ولد سنة (370هـ) اشتغل بعلم الفلسفة فأوردته مزالق كثيرة في العقيدة، وقد رد عليه شيخ الإسلام بن تيمية وأبطل ما ذهب إليه، ومن مؤلفاته، القانون والحاصل والمحصول، البر والأثم، توفي بهمذان سنة (420هـ). ينظر: معجم الأدباء (3/ 1070)، وعيون الأنباء في طبقات الأطباء (ص: 437)، وفيات الأعيان (2/ 161).

(21) ينظر : تاريخ قضاة الأندلس (ص: 111).

(22) ينظر: الديباج المذهب (2/ 258).

(23) ينظر: قضاة الأندلس لأبي الحسن المالقي: (111).

(24) ينظر: الوافي بالوفيات: (2/ 82).

(25) هو: فيلسوف يوناني وثني مشهور، ولد سنة 384 ق مؤسس مذهب (فلسفة المشائين)؛ لأن أرسطوا كان يلقي دروسه على طلابه وهم يمشون له مؤلفات عديدة، توفي سنة 322 ق.
ينظر: الموسوعة العربية العالمية: (1/117).

(26) فصل المقال : (ص: 32).

(27) هو: أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد الغرناطي الشاطبي نسبة لمدن الأندلس التي عاش بها، ويرجع نسبه إلى إحدى قبائل لخم قبيلة لخم من قبائل اليمنية، من أشهر مؤلفاته: الاعتصام، والموافقات، توفي في يوم الثلاثاء الثامن من شعبان سنة 790 هـ في مدينة غرناطة. ينظر: برنامج المجاري (ص: 122)، وفهرس الفهارس (1/191).

(28) أخرجه البخاري في صحيحه باب من خص بالعلم قوماً دون قوم برقم(127)،(1/37).

(29) الكشف عن مناهج الأدلة: (99-100).

(30) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الوضوء، باب ما جاء في غسل البول برقم (218): (1/53).

(31) بداية المجتهد: (1/81).

(32) المعتزلة: هم أتباع واصل بن عطاء الغزال، تلميذ الحسن البصري، وسموا بالمعتزلة بسبب اعتزالهم لحلقة الإمام الحسن البصري – رحمه الله –، عندما قالوا بالقول بالمنزلة بين المنزلتين لمرتكب الكبيرة، وأنكر المعتزلة الأوائل كثيرًا من النصوص القرآنية، وقاموا بتحريفها وتأويلها؛ لتوافق أصولهم الخمسة التي اشتهروا بها، ونفوا من خلالها نصوص الصفات الإلهية، وقالوا بالقول بخلق القرآن، وإنكار رؤية الله تبارك وتعالى يوم القيامة، والخروج على ولاة الأمر الشرعيين بحجة إقامة العدل، وقالوا في الإيمان قولاً شنيعًا، ينظر: الفرق بين

الفرق، (ص18).، الملل والنحل، (1/ 43).

(33) الخوارج: هم طائفة من أهل البدع، خرجوا على علي بن أبي طالب رضي الله عنه بعد رجوعه من معركة صفين، واتفاقه مع معاوية على التحكيم، وهم فرق شتى يُكفِّر بعضهم بعضًا، ويلعن بعضهم بعضًا، يجمعهم القول بتكفير عثمان وعلي، وأصحاب الجمل، والحكمين، ومن رضي بالتحكيم، والتكفير بارتكاب الكبائر، ووجوب الخروج على الإمام الجائر، وقد أخبر النبي ﷺ بخروجهم وذكر بعض صفاتهم، وحثَّ على قتالهم، ينظر: الفرق بين الفرق، (ص 263)، الملل والنحل، (1/ 114).

(34) الرافضة: هي إحدى فرق الشيعة، وسموا بذلك لأنهم طلبوا من زيد بن علي الطعن في أبي بكر وعمر فامتنع، فقال: رفضتموني، فسموا بالرافضة، وقيل غير ذلك، كما سموا أيضًا بالإمامية؛ لأنهم جعلوا مرتكز مذهبهم على القول بمسألة الإمامة، كما سموا بالاثني عشرية؛ لقولهم بإمامة اثني عشر إمامًا، أولهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ينظر: مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، (1/ 32)، الملل والنحل، (1/ 160).

(35) ينظر: أصول السنة لأحمد بن حنبل: (30)، الفصل في الملل والأهواء والنحل: (4/55-56).

(36) هو: محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فَرْح الأنصاري الخزرجي الأندلسي القرطبي أبو عبد الله، المفسر من العلماء العارفين الورعين الزاهدين، من مصنفاته الجامع لأحكام القرآن، رحل إلى الشرق واستقر بمنية مصر مات سنة (671هـ). الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب (2/ 309). ينظر: الديباج المذهب (2/ 308-309)، الأعلام للزركلي (5/ 322).

(37) تفسير القرطبي: (15/ 318-319).

(38) تفسير الطبري: (14/ 441).

(39) المصدر السابق: (16/ 589).

(40) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب الدعاء قبل السلام برقم (832): (1/ 166).

(41) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب عذاب القبر من البول والنميمة برقم (1378): (99/2)، وأخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الطهارة، باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه، برقم (292): (240/1).

(42) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب التعوذ من عذاب القبر، برقم (1377): (2/ 99)، وأخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب ما يستعاذ منه في الصلاة، برقم: (588): (413/1).

(43) الإبانة عن أصول الديانة: (247).

(44) المصدر السابق: (15).

(45) الفقه الأكبر: (65).

(46) شرح الطحاوية: (2/ 578).

(47) العقيدة الأصفهانية: (18).

(48) هو: علي بن أحمد بن سعيد بن حزم بن غالب، كان أولاً شافعياً ثم تحول ظاهرياً له «المحلى» على مذهبه واجتهاده وشرحه المحلى والملل مات عام 456هـ. ينظر: وفيات الأعيان: (325/3).

(49) الفصل في الملل والأهواء والنحل: (4/55-56).

(50) هو: محمد بن عبد الله بن ميسرة بن تجبح القرطبي أبو عبد الله سمع من أبيه ومن ابن وضاح والخشني ولد سنة (569هـ) وخرج إلى المشرق فارا لما اتهم بالزندقة لإكثاره من النظر في فلسفة أبيذقليس ثم عاد إلى الأندلس وأظهر النسك والورع واغتر الناس بظاهره ثم ظهروا على معتقده وقبح مذهبه مات سنة(619هـ). ينظر: أخبار العلماء بأخيار الحكماء (ص: 19).

(51) مجموع الفتاوى: (5/ 525).

(52) المراجع السابقة.

(53) الإبانة عن أصول الديانة: (247).

(54) مقالات الإسلاميين: (430).

(55) ضرار بن عمرو الغطفانيّ: قاض من كبار المعتزلة، من رؤوس البدع. طمع برياستهم في بلده، فلم يدركها فخالفهم، فكفروه وطردوه. وصنف نحو ثلاثين كتابا، وشهد عليه الإمام أحمد بن حنبل عند القاضي سعيد الجمحيّ فأفتى بضرب عنقه، فهرب، مات سنة نحو (190هـ). ينظر : تاريخ الإسلام (4/ 866) الأعلام للزركلي (3/ 215).

(56) هو : بشر بن المعتمر، أبو سهل، شيخ المعتزلة، الكوفي ثم البغدادي شيخ المعتزلة، وصاحب التصانيف، راوية للشعر والأخبار، شاعرا، انتهت إليه رياسة الاعتزال في وقته، مات سنة (210هـ). ينظر: تاريخ الإسلام (5/ 40)، سير أعلام النبلاء (8/ 337)

(57) هو: عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب بن سلام بن خالد بن حمران بن أبان مولى عثمان بن عفان، وهو أبو هاشم بن أبي علي الجبائي المتكلم، شيخ المعتزلة ومصنف الكتب على مذاهبهم، (247هـ)، سكن بغداد وكان ذكيا حسن الفهم ثاقب الفطنة، صانعا للكلام مقتدرا عليه قيّما به مات سنة (321هـ). ينظر: تاريخ بغداد (12/ 327)، معجم الأدباء (6/ 2858)، وفيات الأعيان (3/ 183).

(58) الفصل في الملل والأهواء والنحل: (4/55-56).

(59) التفسير الكبير: (2/ 377).

(60) هو: محمود بن عمر بن محمد بن عمر الزمخشري، أبو القاسم النحوي، من أهل خوارزم، وزمخشر إحدى قراها. كان إماما في النحو واللغة، تشدّ إليه الرحال، وله في ذلك مصنفات. وكان فصيحا بليغا علّامة، متفننا في علوم شتى، معتزليّ المذهب متجاهرا بذلك مات سنة (538هـ) ينظر: تاريخ بغداد (21/ 172) معجم الأدباء (6/ 2687).

(61) الكشاف: (4/ 155).

(62) التفسير الكبير: (2/ 377).

(63) هو: أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد الفراء البغوي الشافعي، الإمام الحافظ، المفسر، الفقيه المجتهد، محيي السنة، صاحب التصايف كـ«معالم التنزيل» و«شرح السنة» و«التهذيب»، كان من العلماء الربانيين، ذا تعبد ونسك وقناعة باليسير، توفي سنة 516هـ. ينظر: وفيات الأعيان: (136/2)، وسير أعلام النبلاء: (440/14).

(64) هو: إسماعيل بن عبدالرحمن، وكان يقعد في سدة باب الجامع بالكوفة فسمي السدي وهو السدي الكبير روى عن أنس بن مالك، مات في ولاية مروان سنة سبع وعشرين ومائة. ينظر: الطبقات: (163)، وتهذيب الكمال: (132/3).

(65) معالم التنزيل: (4/ 108).

(66) التفسير الكبير: (23/ 264).

(67) باختصار من التفسير الكبير: (23/ 267)

(68) شرح ثلاثة الأصول للعثيمين (ص: 110)

(69) بداية المجتهد: (253/1).

(70) القاموس المحيط: (734).

(71) هو: أحمد بن فارس بن زكريا بن محمد بن حبيب أبو الحسين الرازي. كان واسع الأدب، متبحرا في اللغة العربية، فقيها شافعيا، وكان يناظر فى الفقه، وكان ينصر مذهب مالك بن أنس. وطريقته في النحو طريقة الكوفيين، من مصنفاته(المجمل في اللغة) (مقاييس اللغة) مات سنة (395هـ).ينظر: إنباه الرواة على أنباه النحاة (1/ 129) تاريخ الإسلام (8/ 746).

(72) معجم مقاييس اللغة: (3/ 156).

(73) ينظر: لسان العرب: (8/ 183).

(74) هو: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني، المعروف بابن الأثير الجزري، الملقب عز الدين، الشيخ الإمام العلامة المحدث الأديب النسابة، الحافظ للتواريخ المتقدمة والمتأخرة، (الكامل) و(معرفة الصحابة) مات سنة (630هـ). ينظر: وفيات الأعيان (3/ 348)، سير أعلام النبلاء (16/ 257) الوافي بالوفيات (22/ 86).

(75) النهاية في غريب الحديث والأثر: (2/ 485).

(76) هو: علي بن محمد بن علي الحسيني الجرجاني عالم الشرق ويعرف بالسيد الشريف ولد سنة 740هـ، فيلسوف، من كبار العلماء بالعربية. من المكثرين في التصنيف، وقد بلغت خمسين مصنفاً، منها (شرح هداية الحكمة على شرح حكمة العين) (شرح مواقف الإيجي) (الحواشي على المطول للتفتازاني) مات سنة (816هـ). ينظر: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (1/ 488) الأعلام للزركلي (5/ 7)

(77) التعريفات: (127).

(78) أهل الكبائر: هم العصاة من أهل التوحيد، الذين دخلوا النار بذنوبهم، فيشفع لهم الرسول ﷺ وغيره لإخراجهم من النار بعد دخولها.

(79) ينظر: مجموع الفتاوى: (341/27).

(80) هو: معبد بن هلال العنزي البصري روى عن عقبة بن عامر الجهني وأنس بن مالك والحسن البصري ونفيع أبي داود الأعمى وعن رجل من أهل الشام روى عنه قتادة وهو من أقرانه وسليمان التيمي وسعيد بن عبد العزيز وغيرهم، مات سنة (131هـ). ينظر: تاريخ الإسلام (3/ 737).

(81) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التوحيد، باب كلام الرب لأ مع الأنبياء وغيرهم برقم (7510): (146/9).

(82) هناكم: هنا في الأصل ظرف مكان، وقد استعملت للزمان، ومعناها ههنا، لست عند حاجتكم أمنعكم، والكاف والميم لخطاب الجماعة. ينظر: إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث النبوي للعبكري: (ص:30).

(83) أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الإيمان، باب معرفة الإيمان والإسلام، والقدر وعلامة الساعة، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها برقم (193): (180/1).

(84) أخرجه أبو داود في السنن، في السنة، باب في الشفاعة برقم (4741): (379/4)، والترمذي في السنن، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب منه برقم (2435): (625/4)، وصححه الألباني في صحيح وضعيف الجامع، برقم 6027: (603).

(85) أخرجه أحمد في المسند، برقم (5452): (327/9). وصححه الألباني صحيح الجامع الصغير وزيادته برقم 3335: (1/ 629) وضعف بقية الحديث من لأنها... حتى نهاية الحديث ضعيف الجامع الصغير وزيادته 2932: (430).

(86) مجموع الفتاوى: (313/1).

(87) هو: أبو الحسين القاضي عبدالجبار بن أحمد بن عبدالجبار الهمذاني الأسدبادي، ولد سنة 325هـ وعاش في بغداد إلى أن عينه الصاحب بن عباد قاضياً بالري سنة 367هـ، شافعي المذهب، معتزلي المعتقد، ويعد بوجه عام آخر علماء المعتزلة النابهين، توفي بالري سنة 415هـ. من مؤلفاته: "تنزيه القرآن عن المطاعن" و"شرح الأصول الخمسة"، و"المغني في أبواب التوحيد والعدل" وغيرها. ينظر: طبقات الشافعية للسبكي: (97/5). وسير أعلام النبلاء: (244/17).

(88) شرح الأصول الخمسة: (ص:688).

(89) المصدر السابق : (ص:690).

(90) متشابه القرآن للقاضي عبدالجبار (600/2)

(91) هو: مقاتل بن سليمان الأزدي مروزي يعرف بدوال دوز وأصله من بلخ صاحب التفسير، روى عن الضحاك بن مزاحم وعطاء والزهري وابن بريدة روى عنه عبد الرزاق وحرمى ابن عمارة وعلى بن الجعد وأصحاب الحديث يتقون حديثه وينكرونه مات سنة (150هـ). ينظر: الطبقات الكبرى (7/ 263) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (8/ 354).

(92) تفسير مقاتل بن سليمان (3/ 709).

(93) زاد المسير: (33/4)

(94) مفاتيح الغيب: (27/ 504)

(95) الكشاف: (162/4).

(96) متشابه القرآن: (499/2).

(97) الجامع لأحكام القرآن: (379/1).

(98) ينظر: المعتزلة وأصولهم الخمسة، عواد المعتق: (ص 240-241).

(99) مجموع الفتاوى: (341/24)

(100) ينظر: بداية المجتهد: (253/1).

(101) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الجنائز، باب ما قيل في أولاد المشركين برقم (1383): (100/2)، ومسلم في الصحيح، كتاب

القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة: (2047/4).

(102) بداية المجتهد: (255/1).

(103) ينظر: مقاييس اللغة: (3/ 413)، وتهذيب اللغة: (13/ 235).

(104) المغني: (13/ 254).

(105) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: (16/ 207).

(106) ينظر: فتح الباري شرح البخاري: (245/3-246).

(107) ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: (208/16).

(108) ينظر: الفصل في الملل: (74/3)

(109) مقالات الإسلاميين :(ص: 126)

(110) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: (208/16).

(111) جامع البيان: (17/ 402.

(112) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الجنائز، باب ما قيل في أولاد المشركين برقم (1385): (100/2).

(113) ينظر: تأويل مختلف الحديث (ص: 200).

(114) مقالات الإسلاميين (ص: 89).

(115) ينظر: مجموع الفتاوى: (303/4)، وطريق الهجرتين: (389).

(116) درء تعارض العقل والنقل (8/ 398).

(117) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (7/ 2934).

(118) تفسير مقاتل بن سليمان (4/ 452).

(119) أخرجه أحمد في المسند، برقم (25743): (484/42). قال شيخ الاسلام: وهذا الحديث كذب موضوع عند أهل الحديث، ومن هو دون أحمد من أئمة الحديث يعرف هذا فضلاً عن مثل أحمد". منهاج السنة: (233/2-234). قال الألباني حديث موضوع، وعلق على كلام شيخ الإسلام بقوله :"وإنما جزم شيخ الإسلام بوضعه – وإن كان السند لا يقتضي ذلك –؛ لمنافاة متنه للمقطوع به في الإسلام من الأدلة الكثيرة القاضية بعدم التكليف إلا بعد البلوغ، وقيام الحجة" سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة 3898: (8/ 367)،و موسوعة الألباني في العقيدة (5/ 899).

(120) ينظر: مجموع الفتاوى: (246/4-247).

(121) ينظر: طريق الهجرتين: (399).

(122) مجموع الفتاوى: (247/4).

(123) أخرجه ابن الجعد في مسنده، برقم (2038): (300/1). قال الهيثمي: رواه البزار، وفيه عطية وهو ضعيف. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: (7/ 216).

(124) الصفدية: (244/2-245).

(125) المبسوط للسرخسي (30/ 254).

(126) ينظر: الاستذكار: (110/3).

(127) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الجنائز، باب ما قيل في أولاد المشركين برقم (1384): (100/2)، ومسلم في الصحيح، كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة برقم (2659): (2049/4).

(128) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب القدر، باب الله أعلم بما كانوا عاملين برقم (6599): (123/8)، ومسلم في الصحيح، كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة برقم (2658): (2048/4).

(129) ينظر : درء التعارض: (236/8).

(130) ينظر: بداية المجتهد: (255/1).

المصادر والمراجع:

1- القرآن الكريم.

2- ابن أبي أصيبعة، أحمد بن القاسم بن خليفة بن يونس الخزرجي. الأنباء في طبقات الأطباء. (ت 668هـ). المحقق: نزار رضا. دار مكتبة الحياة، بيروت.

3- ابن أبي العز الحنفي، محمد بن عليّ. شرح العقيدة الطحاوية . المحقق: شعيب الأرنؤوط – عبدالله بن المحسن التركي. مدرسة الرسالة، بيروت، (ط10\1417هـ – 1997م).

4- ابن أبي حاتم، عبدالرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر الرازي. الجرح والتعديل. طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية – بحيدر آباد الدكن – الهند، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (ط1\1271هـ – 1952م).

5- ابن الأبار، محمد بن أبي بكر . التكملة لكتاب الصلة. المحقق: عبد السلام الهراس. دار الفكر للطباعة – لبنان، (1415هـ – 1995م).

6- ابن الأبار، محمد بن عبد الله بن أبي بكر. معجم أصحاب القاضي أبي علي الصدفي. (ت 658هـ). مكتبة الثقافة الدينية، مصر، (ط1\1420هـ – 2000م).

7- ابن الأثير، المبارك بن محمد الشوري. النهاية في غريب الحديث والأثر. المحقق: طاهر أحمد الزاوي. المكتبة العلمية، بيروت، (1399هـ – 1979م).

8- ابن تيمية الحراني، أحمد بن عبدالحليم. مجموع الفتاوى . المحقق: عبدالرحمن بن محمد بن قاسم. مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، (1416هـ /1995 م).

9- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله. شرح العقيدة الأصفهانية . المحقق: محمد بن رياض الأحمد. المكتبة العصرية، بيروت، (ط1\1425هـ).

10- ابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم. الصفدية . المحقق: محمد رائد سالم. مكتبة ابن تيمية، مصر، (ط2\1406هـ).

11- ابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم. درء تعارض العقل والنقل أو موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول. المحقق: عبداللطيف عبد الرحمن. دار الكتب العلمية، بيروت، (1417هـ – 1997م).

12- ابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم. منهاج السنة النبوية . المحقق: محمد رائد سالم. جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، (ط1 \ 1406هـ – 1986م).

13- ابن حزم الأندلسي، علي بن أحمد. الفصل في الملل والأهواء والنحل . مكتبة الخانجي، القاهرة.

14- ابن خلكان، أحمد بن محمد. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان . المحقق: إحسان عباس. دار صادر، بيروت.

15- ابن رشد الحفيد، محمد بن أحمد بن محمد. الكشف عن مناهج الأدلة . المحقق: محمد عبد الجابري. مركز الدراسات الوحدة العربية، بيروت، (ط1\1998م).

16- ابن رشد، القاضي أبي الوليد. بداية المجتهد ونهاية المقتصد . طبعة دار الحديث القاهرة، (1425هـ).

17- ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا. معجم مقاييس اللغة . عبد السلام هارون. اتحاد الكتاب العرب، (1423هـ - 2002م).

18- ابن فرحون، إبراهيم بن علي بن محمد. الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب. المحقق: محمد الأحمدي أبو النور. دار التراث للطبع والنشر، القاهرة، (بدون طبعة وبدون تاريخ).

19- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. طريق الهجرتين وباب السعادتين . المحقق: عمر بن محمود أبو عمر. دار ابن القيم، الدمام، (ط2\1414هـ - 1994م).

20- ابن منظور، محمد بن مكرم. لسان العرب . المحقق: عبدالله علي - محمد أحمد حسب الله - هاشم محمد الكبير الشاذلي. دار المعارف، القاهرة.

21- الأزدي، مقاتل بن سليمان بن بشير. تفسير مقاتل بن سليمان . المحقق: عبد الله محمود شحاته. دار التراث - بيروت، (ط1\1423هـ).

22- الأسفراييني، عبد القاهر بن طاهر بن محمد. الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية. (ت 429هـ). دار الآفاق الجديدة، بيروت، (ط2\1977م).

23- الأشعري، أبو الحسن علي بن إسماعيل. مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين . (ت 324هـ). المحقق: نعيم زرزور. المكتبة العصرية، (ط1\1426هـ - 2005م).

24- الأشعري، علي بن إسماعيل بن إسحاق. الإبانة عن أصول الديانة . المحقق: علوية حسين محمود، دار الأنصار، القاهرة، (ط1\1397هـ).

25- آل نعمان، شادي بن محمد، موسوعة العلامة الإمام مجدد العصر محمد ناصر الدين الألباني. (ت 1420هـ). مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية التراث والترجمة، صنعاء - اليمن، (ط1\1431هـ - 2010م).

26- الألباني، محمد ناصرالدين. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة. دار المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية، (ط1\1412هـ / 1992م).

27- الألباني، محمد ناصرالدين. صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته . (ط1\1406هـ). المكتب الإسلامي.

28- البخاري، محمد بن إسماعيل. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه. المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر. دار طوق النجاة، (ط1\1422هـ).

29- بشكوال، خلف بن عبد الملك. الصلة في تاريخ أئمة الأندلس . (ت ٥٧٨هـ). عني بتقديمه وصححه وراجعه الأصلي: السيد عزت العطار الحسيني. مكتبة الخانجي، (ط2\1374هـ - 1955م).

30- البغوي، الحسين بن مسعود. معالم التنزيل في تفسير القرآن . المحقق: عبدالرزاق المهدي. دار التراث العربي، بيروت، (ط1\1420هـ).

31- بولوز، محمد أوشريف. تربية ملكة الاجتهاد من خلال كتاب بداية المجتهد وكفاية المقتصد لابن رشد الحفيد . دار كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع، (2012م).

32- الترمذي، محمد بن عيسى. سنن الترمذي . تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي. بيروت (1998م).

33- الجذامي، علي بن عبد الله بن محمد بن محمد ابن الحسن. تاريخ قضاة الأندلس. المحقق: لجنة التراث العربي في دار الآفاق الجديدة. دار الآفاق الجديدة - بيروت، (ط5\1403هـ - 1983م).

34- الجرجاني، علي بن محمد. التعريفات . المحقق: مجموعة من العلماء بإشراف دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، (ط1\1403هـ - 1983م).

35- الجعد، علي بن الجعد بن عبيد. مسند ابن الجعد . المحقق : عامر حيدر . فئة نادر، بيروت، (ط1\1410هـ - 1990م).

36- الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد. زاد المسير في علم التفسير. المحقق: عبد الرزاق المهدي. دار الكتاب العربي، بيروت، (ط1\1422هـ).

37- الحموي، ياقوت بن عبد الله. معجم الأدباء = إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب . (ت 626هـ). المحقق: إحسان عباس. دار الغرب الإسلامي، بيروت، (ط1\1414هـ - 1993م).

38- الخطيب البغدادي، أحمد بن علي. تاريخ بغداد . المحقق: بشار عوض معروف. دار الغرب الإسلامي، بيروت، (ط1 \ 1422هـ - 2002م).

39- الخميس، محمد بن عبد الرحمن. الفقه الأكبر . مكتبة الفرنسية، الإمارات العربية المتحدة، (ط1\1419هـ - 1999م).

40- الدينوري، عبد الله بن مسلم بن قتيبة. تأويل مختلف الحديث . المكتب الاسلامي - مؤسسة الإشراق، (ط2\1419هـ - 1999م).

41- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز. سير أعلام النبلاء. دار الحديث - القاهرة، (1427هـ - 2006م).

42- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن كايْماز. تاريخ الإسلام ووفيات العلماء الأعلام . المحقق: بشار عواد معروف. دار الغرب الإسلامي، (ط1\2003م).

43- الرازي، محمد بن عمر . مفاتيح الغيب = التفسير الكبير . دار التراث العربي، بيروت، (ط3\1420هـ).

44- الزركلي، خير الدين بن محمود. الأعلام . دار العلم للملايين، (ط15\2002م).

45- الزمخشري، محمود بن عمرو. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل . دار الكتاب العربي، بيروت، (ط3\1407هـ).

46- الزهري، محمد بن سعد. الطبقات الكبير. المحقق: علي محمد عمر. مكتبة الخانجي، القاهرة، (ط1\2001م).

47- السبكي، تاج الدين عبدالوهاب بن تقي الدين. طبقات الشافعية الكبرى . المحقق: محمود محمد الطناحي. هجر للطباعة والنشر والتوزيع، (ط2\1413هـ).

48- السجستاني، سليمان بن الأشعث. سنن أبي داود . دار الكتاب العربي . بيروت، وزارة الأوقاف المصرية، جمعية المكنز الإسلامي (ط1\1307هـ).

49- السرخسي، محمد بن أبي سهل. المبسوط . (ت 483هـ). دار المعرفة، بيروت، (بدون طبعة\1414هـ - 1993م).

50- الشوكاني، محمد بن علي. البدر الطالع بمحاسن ما بعد القرن السابع . (ط1 \ 1307هـ).

51- الشيباني، أحمد بن حنبل بن هلال. مسند أحمد بن حنبل . المحقق: أبو المعاطي النوري. عالم الكتب، بيروت، (ط1 \ 1419هـ - 1998م).

52- الشيباني، أحمد بن محمد بن حنبل. أصول السنة . دار المنار السعودية، (ط1\1411هـ).

53- الصفدي، خليل بن أيبك. الوافي بالوفيات . أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى. دار التراث، بيروت، (1420هـ - 2000م).

54- الطبري، محمد بن جرير. جامع البيان في تأويل القرآن. المحقق: أحمد محمد شاكر. مؤسسة الرسالة، (ط1\1420هـ - 2000م).

55- عبدالجبار، القاضي. شرح الأصول الخمسة . المحقق: عبدالكريم عثمان. مكتبة وهبة، القاهرة، (ط3\1966م).

56- العثيمين، محمد بن صالح بن محمد. شرح ثلاثة الأصول. (ت 1421هـ). دار المصباح للنشر، (ط4\1424هـ - 2004م).

57- العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. فتح الباري شرح صحيح البخاري. اعتنى به: محمد فؤاد عبدالباقي. دار المعرفة، بيروت، (1379هـ).العكبري البغدادي، عبد الله بن الحسين. إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث النبوي. المحقق: عبد الحميد هنداوي، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع - مصر/ القاهرة، (ط1\1420هـ - 1999م).

58- العمراني، أحمد بن الأمين. اختيارات ابن رشد الحفيد الفقهية في بداية المجتهد ونهاية المقتصد . دار ابن حزم، بيروت، (ط1\2011م).

59- الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب. القاموس المحيط . المحقق: محمد نعيم .مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، (ط8\1426هـ - 2005م).

60- القاري، علي بن (سلطان) محمد. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح . (ت 1014هـ). دار الفكر، بيروت، (ط1\1422هـ - 2002م).

61- القرطبي الحفيد، محمد بن أحمد بن رشد. فصل المقال . دراسة: محمد عمارة. دار المعارف، (ط2).

62- القرطبي، محمد بن أحمد شمس الدين. الجامع لأحكام القرآن. المحقق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش. دار الكتب المصرية - القاهرة، (ط2\1384هـ - 1964م).

63- القرطبي، يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبد البر. الاستذكار . المحقق: سالم محمد عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، (ط1\1421هـ - 2000م).

64- القشيري النيسابوري، مسلم بن الحجاج بن مسلم. الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم. دار الجيل - بيروت، (بدون طبعة وبدون تاريخ).

65- القفطي، علي بن يوسف بن إبراهيم الشيباني. إخبار العلماء بأخبار الحكماء . المحقق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، (ط1\1426هـ - 2005م).

66- القفطي، علي بن يوسف. إنباه الرواة على أنباه النحاة. القاضي: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي. القاهرة، (ط1\1406هـ - 1982م).

67- الكتاني، محمد إبراهيم. الاجتهاد والمجتهدون بالأندلس والمغرب . دار الكتب العلمية، (2004م).

68- الكتاني، محمد عَبْد الحَيّ بن عبد الكبير. فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات . (ت 1382هـ). المحقق: إحسان عباس. دار الغرب الإسلامي، بيروت.

69- المجاري، محمد بن محمد بن علي بن عبد الواحد. برنامج المجاري . المحقق: محمد أبو الأجفان. دار الغرب الإسلامي، بيروت، (ط1\1982م).

70- مجموعة من العلماء والباحثين. الموسوعة العربية العالمية . مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع.

71- مخلوف، محمد بن قاسم. شجرة النور الزكية في طبقات المالكية . المحقق: عبدالمجيد خيالي. دار الكتب العلمية، (ط1\1424هـ - 2003م).

72- المزي، يوسف بن عبدالرحمن بن يوسف. تهذيب الكمال في أسماء الرجال. المحقق: بشار عواد معروف. مؤسسة الرسالة - بيروت، (ط1\1400هـ - 1980م).

73- المعتق، عوض بن عبد الله. المعتزلة وأصولهم الخمسة وموقف أهل السنة منها . مكتبة الرشد، الرياض، (1416هـ).

74- المقدسي، عبدالله بن أحمد بن محمد ابن قدامة. المغني. المحقق: عبدالله بن عبدالمحسن التركي، عبدالفتاح محمد الحلو. عالم الكتب، الرياض - السعودية، (ط3\1417هـ - 1997م).

75- النووي، يحيى بن شرف الدين. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج . دار التراث العربي، بيروت، (ط2\1392هـ).

76- الهروي، محمد بن أحمد بن الأزهري. تهذيب اللغة. المحقق: محمد عوض مرعب. دار إحياء التراث العربي - بيروت، (ط1\2001م).

77- الهمذاني، القاضي عبدالجبار. متشابه القرآن . المحقق: عدنان محمد زرزور. دار التراث، القاهرة.

78- الهيثمي، علي بن أبي بكر بن سليمان. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. المحقق: حسام الدين القدسي. المكتبة القدسية، القاهرة، (1414هـ - 1994م).

Issues related to the Last Day in the book "Bidayat al-Mujtahid wa Nihayat al-Muqtasid Muhammad Ibn Ahmad Ibn Rushd Al-Qurtubiay: A Compiled and Investigated Study

Abdul Aziz Ibn Abdullah al-Subaie

Abstract

This research discusses the issues related to the Last Day in the book: "Bidayat al-Mujtahid wa Nihayat al-Muqtasid". The importance of the research is to highlight the fact that this book is one of the important basics in the field of comparative jurisprudence for scholars and knowledge seekers. Moreover, it is one of the approved curricula in some universities, and its author is one of the most famous authors. The research aims to reveal the author's belief in the issues related to the Last Day mentioned in the book. The researcher adopts the inductive and analytical approach. The research is divided into an introduction and three sections. The first section is about the issues related to the torment of the grave, and the second section is about the intercession for the believers who commit major sins. Further, the third section is about the fate of the children of polytheists in the afterlife. The research concludes that the Sunnis agreed to prove the torment of the grave; which is the opinion of most sects; except for some Mu'tazila, Khawarij and Rafidah. However, Ibn Rushd has not given his opinion on this issue clearly. Moreover, the research concludes that the Sunnis and most Muslim scholars have a belief on the issue of the Prophet's intercession for the people of major sins in contrary to the Mu'tazila and Khawarij. However, Ibn Rushd has proved Prophet's intercession. Concerning the issue of polytheists' children, the most likely opinion is that those children who died young are in Paradise without being tested on the Day of Judgment, which is the opinion of Ibn Rushd as well. The researcher recommends that future researchers may study the doctrinal issues in Ibn Rushd's books and his other writings.

Keywords: Doctrinal, the Last Day, the Beginning of the Mujtahid, the End of the Muqtasid, Ibn Rushd.